المرافقة المقاولاتية آلية داعمة لإنشاء وترقية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالجزائر

حالة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر"ANGEM"

Business accompaniment is a supportive mechanism for the establishment and promotion of small and medium enterprises in Algeria

"National Agency for Microcredit Management ANGEM"

سبرينة مانع

جامعة خنشلة. الجزائر

Email: assilsabrina048@gmail.com

فضيلة بوطورة

جامعة تبسة. الجزائر

Email: fadila.boutora@gmail.com

Received:15/03/2018 *Accepted:30/04/2018* *Published:30/06/2018*

ملخص:

تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة رهان الجزائر وخيارها الأمثل لتوسيع قاعدة اقتصادها وتنويع مصادر تمويلها سيما في ظل الأزمة البترولية التي تعيشها؛ إذ باتت تشكل الأداة الأهم لتوفير فرص العمل، تعزيز تنافسية المؤسسات، تحقيق التنمية بأبعادها، تحسين ميزان المدفوعات، زيادة الناتج القومي وتحقيق التوازن الاقتصادي الخ.

مما يفرض على الجزائر في سبيل تحقيق ذلك البحث عن أهم الآليات والكيفيات التي من شأنها تعظيم نواتج ومخرجات هذه المشاريع، بالتالي تهدف هذه الدراسة إلى البحث عن دور المرافقة المقاولاتية في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والرفع من فاعليتها.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المرافقة المقاولاتية، وكالة أونجام، الشراكة، التنافسية.

Abstract:

Small and medium enterprises are the bet of Algeria and its best option to expand the economic base and diversify the sources of financing in the light of the oil crisis that is living. if it becomes the most important tool to provide employment opportunities. (Improving the competitiveness of institutions. Achieving development with its dimensions. Improving the balance of payments. Achieving the economic equilibrium.) What is required for Algeria to achieve this is to find the most important mechanisms and competencies that would maximize the products and outputs of these projects. The aim of this study is to investigate the role of entrepreneurship accompaniment in upgrading SMEs and increase their efficiency.

Keywords: Small and medium enterprises; entrepreneurship accompaniment ANGEM, partnership, competitiveness.

JEL Classification: D23; L26.

* مرسل المقال: سبرينة مانع (assilsabrina048@gmail.com).

تمهيد:

يشكل التوجه المقاولاتي فلسفة مستحدثة في علوم التسيير والاقتصاد، مُترجمة في خلق وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي باتت تشكل اليوم خيارا استراتيجيا لدى عديد الدول؛ بل أصبحت السمة الأكثر انتشارا ضمن نسيجها الاقتصادي، نظرا لإسهاماتها الفعالة في امتصاص البطالة، التنمية المحلية والمستدامة، تحسين ميزان المدفوعات وتحقيق التوازن الاقتصادي الخ.

وتعتبر الجزائر من بين الدول التي بدأت تتبنى التوجه المقاولاتي، من خلال تشجيع إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة ودعمها للنهوض باقتصادها والدفع بعجلة التنمية لديها، سيما في ظل الأزمة البترولية التي أكدت عدم نجاعة اعتماد إستراتيجية مصدر تمويلي وحيد للاقتصاد.

ونظرا لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وصعوبة استمرار تواجدها في بيئة تنافسية معقدة يشكل فيها التقدم التكنولوجي والسبق المؤسسي للبقاء والارتقاء هدف أضخم المؤسسات، أصبح على الدولة مساندتها من خلال توفير بيئة تنظيمية ومناخ اقتصادي مناسب لخصوصيتها ومساعد على إنشائها وتطويرها، وبغية تفعيل خلقها وتعظيم نواتجها، عمدت الجزائر إلى خلق أرضية صالحة لقيامها ومدعمة لنشاطها من خلال سن قوانين وتبني آليات وهيأت الدعم والمرافقة لها، منذ كون المشروع عبارة عن فكرة إلى تجسيده فعلا على أرض الواقع، حيث تكون تحت وصاية الدولة إلى حين كسب الخبرة والقدرة على الاستمرار والبقاء، كما تستفيد من أشكال المنح، الامتيازات والحوافز كأساليب داعمة للنهوض بالمقاولة.

- **تساؤل الدراسة:**

من خلال التقديم أعلاه يمكن طرح تساؤل الدراسة على النحو:

"كيف تسهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM" في دعم إنشاء وترقية المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالجزائر؟"

- **أهمية الدراسة:**

تأتي أهمية الدراسة من أهمية التوجه المقاولاتي للدول، من خلال حفز ودعم أنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة سيما لدى الشباب، كآلية هامة للنهوض باقتصادها وتحقيق التنمية في مختلف أبعادها، وأهمية هيأت الدعم والمرافقة في تفعيل نشاط هذه الأخيرة وضمان استمرارها.

- **أهداف الدراسة:**

تهدف هذه الدراسة إلى التأكيد على:

- حتمية النهوض باقتصاد الجزائر من خلال نشر الفكر المقاولاتي بين شبابها، وحفزهم على خلق وإنشاء مشاريع مصغرة؛
- حتمية توسيع الجزائر لقاعدة اقتصادها وتنويع مصادر تمويلها، بالتوجه نحو نشر الفكر المقاولاتي ودعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوقوف على نقاط تفعيل نشاطها؛

- حتمية تنويع صيغ الدعم المقاولاتي والهيآت المختصة فيه؛

أهمية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM" في إنشاء وترقية المشاريع المقاولاتية.

- **منهج ومحتوى الدراسة:**

بغية وصف الظاهرة والوقوف على حيثياتها، تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري ومنهج دراسة الحالة في الجانب الميداني، كما تم تقسيم الدراسة إلى محورين الأول بعنوان: المرافقة المقاولاتية: إطار نظري مفاهيمي، المحور الثاني: دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM"في إنشاء وترقية المشاريع المقاولاتية.

أولا: إطار نظري مفاهيمي للمرافقة المقاولاتية

1. المشروع المقاولاتي:

1.1 تعريف المقاول:

تعددت وجهات النظر التي حاولت إعطاء تعريف للمقاول وذلك نظرا لأهميته في العملية المقاولاتية، وتم التركيز فيها على كل من الخصائص التي يتحلى بها والأعمال التي يقوم بها، حيث تم تعريفه بأنه:

- "ذلك الشخص الذي يستطيع تنظيم وإدارة الأعمال مع أخذ المخاطرة لتحقيق الربحية".[1]
- "المبادر في تبني الأفكار الجديدة، وهو من يسعى إلى اكتشاف الفرص وتعظيمها ومن يمتلك روح المخاطرة، الرؤية الواضحة والقدرة على التخطيط والتعامل مع الظروف الغامضة من أجل إضافة قيمة أو تطوير منتجات لتحقيق الربح والنمو".[2]

ومنه، يمكن القول بأنّ المقاول هو من اجتمعت فيه صفات تنّوعت بين فطرية ومكتسبة، وجعلت منه مبادرا، خارجا عن المألوف، مغامرا وقادرا على تحويل أفكاره الإبداعية إلى واقع ملموس وتنفيذها في شكل مشروع مقاولاتي سعيا لتحقيق أهدافه والوصول إلى التميز.

2.1. تعريف المقاولاتية:

شاع استخدام وتداول مصطلح المقاولاتية وزاد الاهتمام به، البحث فيه ودراسته. وقدّمت عدّة تعاريف له، نذكر منها:

- "الأفعال والعمليات الاجتماعية التي يقوم بها المقاول لإنشاء مؤسسة جديدة أو تطوير مؤسسة قائمة في إطار القانون السائد من أجل إنشاء الثروة"؛[3]
- "خصائص وسلوكيات تتعلق بالابتداء بعمل، ا لتخطيط له، تنظيمه، تحّمل مخاطره والإبداع في إدارته".[4]
- "نشاط إنساني اقتصادي بالدرجة الأولى تجتمع فيه إمكانيات القدرة على المبادرة في إنشاء واستغلال الموارد المادية والبشرية المتاحة، خلق فرص الإبداع والعمل على تنظيمها من أجل تحسين عمليات الإنتاج وخلق قيمة مضافة"؛[5]

فالمقاولاتية هي مختلف العمليات الهادفة إلى خلق مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم اعتمادا على الإبداع، المخاطرة وحسن استغلال الفرص المتاحة للوصول إلى الأهداف بتحقيق الأرباح وخلق القيمة، حيث تتّسم المقاولاتية بارتكازها على الإبداع، ممّا جعلها تخرج عن النّمط النمطي العادي وتتميّز بمجموعة من الخصائص، منها: [6]

- ارتفاع نسبة المخاطرة فيها لأنها تأتي بالجديد؛

-تحقيق عوائد مرتفعة في حالة قبول المنتَج في السوق؛

- أرباح احتكارية ناتجة عن حقوق الابتكار قبل تقليدها (مقارنة بالمؤسسات النمطية التي تطرح منتجات عادية)؛

-الفردية النسبية مقارنة بإنشاء المؤسسات مع مجموعة من الشركاء، ممّا يمكّن المقاول من ممارسة التسيير بشكل مباشر ومستقل بدل الاعتماد على مجلس الإدارة، وهو ما يسمح له بتجسيد أفكاره على أرض الواقع.

وإنشاء المشروع المقاولاتي يأخذ في الغالب شكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لسهولة إقامتها ومرونتها العالية العائدين لخصوصية حجمها.

3.1. مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

لم يتم الإجماع على تعريف موحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بين الدول، رغم إجماعها على مكانتها ودورها الهام في مختلف الاقتصاديات، وهو ما يتجلى من خلال مختلف المؤشرات الكلية التي ساهمت هذه المشروعات في رفع مستوياتها.

ويرجع ذلك لاختلاف المعايير التي يتم أخذها بعين الاعتبار والمتمثلة في: [7]

- **المعايير الكمية**: عدد العمال، قيمة المبيعات، رأس المال المستثمر، حجم الإنتاج، القيمة المضافة، حصة المؤسسة السوقية؛
- **المعايير النوعية**: استقلالية الإدارة، ملكية المؤسسة تعود لفرد أو لمجموعة من الأفراد.

وعموما يتميّز المشروع الصغير والمتوسط بما يلي: [8]

- **محدودية الحصة السوقية**: إذ يحتل حصة سوقية صغيرة ومحدودة ولا يمكنه التأثير على أسعار السلع والخدمات المقدمة؛
- **استقلالية المشروع**: صاحب المشروع لديه استقلالية كاملة في إدارة شؤون مشروعه، ولا يعود لجهة أعلى منه إداريا عند اتخاذ قرار ما؛
- **فردية وشمولية الإدارة**: فصاحب المشروع يمارس أو يشارك في جميع أو معظم المهام الإدارية.

وحسب المشرِّع الجزائري تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنّها:

"كل مؤسسة انتاج و/أو خدمات تشغّل من 01 إلى 250 شخصا، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار وتستوفي معايير الاستقلالية (لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قِبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)"[9]

ويعود الاهتمام بهذا الشكل من المؤسسات لأهميتها البالغة، والتي تكمن في:[10]

- إحداث التوازن الجهوي، ذلك أنّ هذا النوع من المؤسسات سهل الإنشاء في المناطق المنعزلة والنائية؛

- تدعيم النسيج الاقتصادي وخلق بعض التكامل، لأنّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في مجالات مختلفة ما يجعل الاقتصاد الوطني يتسم ببعض التوازن؛
- تساعد على الاستقرار الاجتماعي لكثير من الأفراد عن طريق خلق مناصب عمل؛
- تدعيم المؤسسات الكبرى في نشاطها عن طريق ما يعرف بالمناولة؛
- تفاعلها المباشر مع المستهلك يجعلها قادرة أكثر على توفير وتلبية رغباته الأساسية؛
- الإبداع والابتكار؛
- مساهمتها في حماية البيئة، لأنّ العديد منها يعتمد على مخرجات ونفايات المؤسسات الصناعية الكبيرة؛
- خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني وبالتالي المساهمة في إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية.

وعلى أهمية هذه المشروعات وضرورتها للنهوض بالاقتصاد ودعم تنميته، إلا أنّ الواقع العملي يكشف عن زوالها وعدم استدامتها، مما استوجب البحث عن آليات تشجّع على إنشائها وتساعدها على القيام بمختلف أدوارها لضمان بقائها وإستمراريتها.

2. المرافقة المقاولاتية:

1.2 تحديات نجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة:

تعترض المشروعات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من التحديات، تتلخص في النقاط الآتية: [11]

- **التعقد الفني:**

لا يمتلك أي مشروع في بداية إنشائه الكثير من الخبرة التسييرية الكافية، وبالتالي على منشئه التحكم في عنصرين أساسيين هما: المعرفة الفنية الجيدة بالمشروع والروح المقاولاتية العالية التي تتطلب مجموعة من المعارف الإضافية في الإدارة والتسيير، المحاسبة، القانون، الجباية، الاستراتيجية..

- **تعقد المحيط الخارجي:** تتميز البيئة الخارجية عادة بالتغير وعدم الثبات، مما يتطلب القيام بجهد إضافي للتنبؤ بتغيراتها استعدادا للظروف الطارئة وتصحيح الأوضاع قبل تفاقم المشاكل.
- **التعقد الإداري:** غالبا ما يواجه المقاولون صعوبات إدارية خلال تنفيذ مشروعاتهم، والمتعلقة بمختلف معاملات تسجيل المشروع والمعاملات المتعلقة بمصالح الضرائب، التأمينات، مصالح العمل، الضمان الاجتماعي.. مما ينتج عنه تأخير في إجراءات الإنشاء القانوني للمشروع وانطلاق النشاط وقد يؤدي أحيانا على التخلي عن إنجازه.
- **هشاشة وضعف المشروعات حديثة النشأة:** مما يعرقل عملية نموها، ومن مظاهرها:

- **معدلات الوفاة والفشل العالية:** فالدراسات التي أجريت تبيّن أنّ 50% منها لا تبقى لأكثر من سنة ونصف و20% منها فقط تبقى لأكثر من 10 سنوات؛
- **الضعف المالي:** الناتج عن محدودية حجم الإنتاج، ارتفاع التكاليف الإدارية وتكاليف التمويل والإنتاج، صعوبة تكوين احتياطيات مالية للنمو بالإضافة إلى توجيه الأرباح للاستخدام الشخصي وكذا تأثير الضرائب عليها؛

- **الضعف القانوني والسياسي**: فمعظم القوانين والسياسات لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصية هاته المشروعات، بالإضافة إلى عدم قدرتها على تغيير الأوضاع.

2.2 تعريف المرافقة المقاولاتية:

يمكن النظر إلى المرافقة المقاولاتية بأنها:

- "محاولة لتجنيد الهياكل، الاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المشروع ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المقاول".[12]
- "عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات الأعمال –خاصة الصغيرة منها– التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط، حتى تتمكن من البقاء وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى اللازمة أو المساعدة".[13]

ومنه فالمرافقة المقاولاتية تشمل مختلف الخدمات المقدّمة للمقاول لمساعدته على إنشاء مشروعه أو تطويره وتنمية مهاراته، وتختلف باختلاف طبيعة المشروع، احتياجاته ومرحلة تقدّمه.

3.2 مراحل المرافقة المقاولاتية:

تمر عملية المرافقة المقاولاتية بثلاث مراحل أساسية، وهي: [14]

- **مرحلة الاستقبال**: وتشمل كل من الإعلام، التحسيس، التوجيه وإعادة توجيه حاملي المشاريع، أين يتم تقديم وعرض المشروع (فكرته، أسباب اختيارها...) ثم بداية التصميم وجمع المعلومات الضرورية للمشروع ليبدأ المرافق في مساعدة المقاول المحتمل على تحديد طبيعة المنتَج أو الخدمة التي يرغب في تقديمها للسوق ويتم الاتفاق بين الطرفين حول طبيعة المرافقة الواجب اتباعها على أساس احتياجات المقاول.
- **مرحلة المرافقة**: وتكون في كل مرحلة من مراحل نضج المشروع، تكوين حامله من الجانب التقني والتسييري، القيام بدراسة الجدوى إلى غاية التجسيد الفعلي له، أي مرافقته في إعداد مخطط الأعمال الخاص بمشروعه. بالإضافة على المرافقة المالية بفحص الملف المقدّم واتخاذ قرار أولي لتمويل المشروع ومساعدته على الحصول إعانات هيئات أخرى.
- **مرحلة المتابعة**: وتشمل كل أشكال الدعم الموجهة للمقاول والتي تمكّنه من امتلاك أدوات تسيير فعالة، مساعدته على اتخاذ القرار، تحديد وتنفيذ استراتيجيته التجارية وإقحام مؤسسته في بيئة الأعمال.

3. هيئات الدعم والمرافقة المقاولاتية:

الجزائر كغيرها من الدول سعت إلى الاهتمام بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة إيمانا منها بأهميتها واستدراكا لما فاتها باعتمادها على المؤسسات والصناعات الكبيرة، بادرت إلى استحداث عدة هيئات مرافقة لتنمية ودعم هذه المشاريع وتفعيل دورها في الاقتصاد ومرافقتها طوال دورة حياتها، وتأخذ الأشكال الموضحة في الجدول الآتي:

جدول رقم (01): جدول مختصر لأنماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

الهيئة	تعريفها
ANSEJ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 1996/09/08، وتهدف إلى التخفيف من حدة البطالة في أوساط الشباب، وذلك من خلال تشجيعهم على إنشاء مؤسسات مصغرة، دعمهم ومرافقتهم في مختلف مراحل تجسيد المشروع
CNAC الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	تأسّس وفق المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 1994/07/06، يساهم في نطاق مهامه وبالاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه
ANGEM الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغّر	أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 2004/01/22، وهي هيئة ذات طابع خاص، وتقوم بدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم وتمنح قروضا دون فوائد
ANDI الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 وتُعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب، وتعدّ الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة
مشاتل المؤسسات	تم إنشاؤها بموجب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، وتتكفّل بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها
مراكز التسهيل	تم إنشاؤها بموجب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوجيهها ودعمها ومرافقتها

المصدر: بالاعتماد على: أشرف مهني،**المرافقة المقاولاتية أسلوب للنهوض بالمؤسسات الصغيرة في الجزائر**،مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، جامعة الجزائر03، المجلد2، 2013، ص-ص،117-120.

ثانيا: دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM" في إنشاء وترقية المشاريع المقاولاتية

1. تقديم عام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1.1 إنشاء القرض المصغر في الجزائر:

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999، حسب المنشور رقم 10 والمؤرخ في جويلية 1999 والمتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بالقرض المصغر حيث سمح آنذاك بإنشاء أكثر من 15000 نشاط في مختلف القطاعات، إلا انه لم يعرف حينها النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع و متابعة إنجازها[15].

وقد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" وبناءً على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، ثم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004[16]. ويتوجه القرض المصغر نحو ترقية الشغل الحر والشغل المنجز بمقر السكن وكذا نحو الحرف الصغيرة والتقليدية والمنتجة للسلع والخدمات وبتعبير آخر يتوجه نحو النشاطات التجارية المنتجة، ابتداء من النشاطات الموفرة للخدمة للمؤسسات الصغيرة، وهذا بقصد تغطية احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص.

2.1 تعريف الوكالة الوطنية لتسيير جهاز القرض المصغر:

تعتبر الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر الجهة المسؤولة عن تسير ومتابعة جهاز القرض المصغر في الجزائر، ولقد أعطيت لها جميع الصلاحيات اللازمة ضمن عدة نصوص تشريعية، وتنظيمية للقيام بالمهام المخولة لها. حيث وضعت الدولة الإطار العام للوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر والأسس المنظمة لها ضمن سلسة نصوص تشريعية، والتي تم نشرها سنة 2004.

3.1. إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير جهاز القرض المصغر:

أنشئت الوكالة الوطنية لتسير جهاز القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424هـ الموافق لـ 22 جانفي 2004، كهيأة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي, وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة وأوكلت مهمة المتابعة العملية لنشاطها إلى وزير التشغيل والتضامن الوطني، تقوم بدعم المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع, تهدف الوكالة إلى محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى النسوة.[17]

ويعتمد جهاز القرض المصغر في تمويل المشاريع على المساهمة الشخصية للمستفيد وسلفه بدون فائدة من الوكالة ومساهمة بنكية على شكل قرض بنكي, ويهدف من خلال ذلك إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستفيدين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات. من خلال توسيع الإمكانيات الممنوحة للمواطنين لمباشرة مشاريعهم وإنشاء نشاطات من أجل الخروج النهائي من وضعية البطالة والفقر، وبالتالي فهذه الوكالة موجهة إلى[18]:

البطالين المسجلين في الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بما فيهم أولئك الذين انتهت مدة استفادتهم من حقوقهم، المرأة التي ترغب في العمل ببيتها، الأشخاص لاسيما الشباب الذين ينشطون في القطاع غير الرسمي، حاملي شهادات التكوين المهني، الحرفيين والمواطنين القاطنين بالقرى والبوادي، وبصفة عامة فإن هذا الجهاز موجه إلى الفئات من المواطنين الذين لا يمكنهم الاستفادة من القرض في إطار المؤسسات المصغرة وذلك بسبب شرط السن أو التأهيل أو بسبب القدرة المالية الشخصية الضعيفة.

4.1 تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير جهاز القرض المصغر:

تملك الوكالة هيئة تحت اسم "صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة" الذي أنشأ بموجب المرسومين التنفيذيين 04-16 و 05-02 المؤرخين في 2004/01/22 و 2005/01/03. وهذا الصندوق يختص بضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه بنسبة 85% من الديون المستحقة وفوائدها في حالة فشل المشروعات الممولة وتتمتع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالاستقلالية في ممارسة نشاطها، ووضعت تحت وصاية وزارة التشغيل والتضامن الوطني، ولديها نظام خاص بها لأجل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لا مركزي وذلك بإنشاء 49 تنسيقية ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن منها تنسيقيتين بالجزائر العاصمة كما أن هذه الشبكة مدعمة بخلايا المرافقة متواجدة على مستوى الدوائر[19].

5.1 مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تتمثل المهام الأساسية لهذه الوكالة فيما يلي: [20]

تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما، دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، منح سلف بدون فائدة، إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم، ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصفة تتكلف الوكالة الوطنية للقرض المصغر على وجه الخصوص بما يلي:

- تشكيل قاعدة معطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز؛
- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية، وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛
- تنظيم المعارض الجهوية للعرض أو البيع للمنتجات الوطنية للقرض المصغر؛
- التكوين المستمر للموظفين المسئولين بتسيير الجهاز.

2. أنماط التمويل والامتيازات التي تمنحها الوكالة:

تقدم الوكالة ما يلي:

1.2. أنماط التمويل التي تمنحها الوكالة وشروط التأهيل:

قبل التعرف على أنماط التمويل المختلفة التي تمنحها الوكالة يجب معرفة شروط التأهيل للحصول على قرض مصغر من الوكالة وعليه:

1.1.2 شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر من الوكالة:

يستفيد من الإعانات المنصوص عليها في إطار القرض المصغر المواطنين الذين يستوفون الشروط المجتمعة التالية: [21] بلوغ سن 18 سنة فما فوق، عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة، إثبات مقر الإقامة، امتلاك شهادات تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه، عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات، القدرة على دفع المساهمة الشخصية حسب الحالة من التكلفة الإجمالية للمشروع، الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لطلب

قرض بنكي، الالتزام بتسديد القروض ونسب الفوائد للبنك حسب الجدول الزمني، الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة حسب الجدول الزمني المحدد.

2.1.2 أنواع التمويل التي تمنحها الوكالة:

شهدت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عدة تعديلات متعلقة بصيغة التمويل ابتداء من 22 فيفري 2011، حيث اتخذ مجلس الوزراء قرارات هامة تقتضي بتثمين أجهزة دعم إنشاء النشاطات ويتعلق الأمر بمجموعة من التعديلات المقترحة شملت بالخصوص النقاط التالية:

- رفع قيمة القروض بدون فوائد من المخصص لاقتناء المواد الأولية من 30.000دج إلى 100.000دج، وإلغاء المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والتي كانت تقدر ب (10%) وأصبحت الوكالة تتكفل بـ (100%) من قيمة المشروع؛
- رفع قيمة القرض الموجه لاقتناء أدوات صغيرة وكذا المادة الأولية الضرورية لمباشرة النشاط من 400.000 دج إلى 1.000.000 دج في إطار التمويل الثلاثي؛
- تخفيض المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر إلى (1%) بالنسبة لنمط التمويل الثلاثي؛
- رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القرض البنكي إلى (95%) في المناطق الخاصة (الجنوب والهضاب العليا)؛
- رفع السلفة بدون فوائد الموجهة إلى تكملة القرض البنكي في حالة اقتناء الأدوات البسيطة والمواد الأولية إلى (29%) من تكلفة النشاط.

وعموما تعتمد الوكالة في برنامج تمويلها على صيغتين من التمويل انطلاقا من سلفة صغيرة إلى قروض معتبرة تستدعي تركيبة مالية مع إحدى البنوك والصيغتين هما كما يلي: [22]

- **التمويل الثنائي**: ويكون بين الوكالة والمقترض تتراوح قيمته بين 100.000 دج بدون فائدة وتصل قيمته إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب، ممنوحة للمقترض من أجل شراء مواد أولية ويتم تسديده على مدى 24 إلى 36 شهرا.
- **التمويل الثلاثي**: ويكون بين الوكالة والمقترض وتدخل طرف ثالث هو البنك حيث لا تتعدى قيمته 1.000.000 دج من أجل اقتناء عتاد صغير ومواد أولية لازمة لإنشاء مؤسسة، ويتم تسديده على مدى 12 إلى 60 شهر (من سنة إلى 5 سنوات)، ويقسم كما يلي: المساهمة الشخصية (1%)، قرض بدون فائدة من الوكالة (29%)، قرض بنكي (70%)، تخفيض على الفوائد من (5%) إلى (20%) من نسبة الفائدة للبنوك حسب الحالات، وقد تصل مدة تسديده إلى ثماني (8) سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة (3) سنوات بالنسبة للقرض البنكي.

والجدول رقم (02) التالي يبين أنماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

جدول رقم (02): جدول مختصر لأنماط التمويل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	%0	-	%100	–
لا تتجاوز 250.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية) على مستوى ولايات الجنوب	%0	-	%100	–
لا تتجاوز 1.000.000 دج	كل الأصناف	%1	%70	%29	%5 من النسبة التجارية للمناطق خاصة (الجنوب والهضاب العليا)
	كل الأصناف	%1	%70	%29	%10 من النسبة التجارية (بقية المناطق)

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للقرض المصغر: www.angem.dz

2.2 المساهمات والامتيازات التي تمنحها الوكالة:

تنقسم إلى خدمات مالية وأخرى غير مالية والمتمثلة فيما يلي:

1.2.2 الخدمات المالية:

وتتمثل فيما يلي:

- القرض البنكي والذي يتم ضمانه من طرف صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة, حيث يمنح دون فوائد والتي تتحملها الخزينة العمومية وتختلف حسب قيمة الاستثمار وموطنه؛
- يمنح تأجيل لمدة ثلاث سنوات لتسديد قرض الوكالة، ومنح أجل أقصاه سنة للمستفيدين لتسديد فائدة القرض البنكي؛
- إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي على أرباح الشركات لمدة 3 سنوات؛
- إعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة 3 سنوات؛
- تعفى من رسم نقل الملكية الاقتناء العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية؛
- إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون؛
- يمكن الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء؛
- تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، و ذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، و يكون هذا التخفيض كالتالي: السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70٪، السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50٪، السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25٪؛
- تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5٪.

2.2.2 الخدمات غير المالية: وتشمل ما يلي:

- المرافقة والدعم والمساعدة التقنية على إنشاء الأنشطة ومرافقة مجانية أثناء التنفيذ؛

- الاستفادة من التكوينات في مجال تسيير المؤسسة والمشاركة في الصالونات والمعارض التي تنظمها الوكالة؛
- التكوين لكيفية إنشاء المؤسسات والتسيير الأحسن لها في إطار التعاون مع مكتب المنظمة الدولية للعمل؛
- تكوين في مجال التعليم المالي العام؛
- اختيار المصادقة على المكتسبات المهنية؛
- الاستقبال في أحسن الظروف المتاحة لحاملي أفكار إنشاء المشاريع؛
- مرافقة فردية للمقاولين في مراحل إنشاء النشاط؛
- متابعة جوارية جدية، لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاؤها؛
- دورات تكوينية لإنشاء و / أو تسيير المؤسسات الجد مصغرة و التربية المالية؛
- اختبارات المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات المتخصصة والمخولة؛
- معارض لعرض وبيع المنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر؛
- وضع موقع في الانترنت لإشهار و بيع المنتجات و تبادل الخبرات.

3. تقييم نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها إلى غاية 2016/11/31:

1.3 إحصائيات القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط وجنس المستفيد:

يوضح الجدول رقم (03) توزيع طلب القروض على المستوي الوطني حسب جنس المستفيد وقطاع النشاط للمستفيد وتتمثل في الآتي:

الجدول رقم(03): توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط وجنس المستفيد إلى غاية 2016/11/30 للوكالة

حسب قطاعات النشاط			حسب جنس المستفيد		
البيان / القطاعات	عدد السلف	النسبة المئوية	الجنس	عدد السلف	النسب المئوية
الزراعة	110 813	%14,22	النساء	484 339	62,17%
الصناعة الصغيرة	299 421	%38,42	الرجال	294686	37,83%
البناء والأشغال العمومية	66 398	%8,52			
الخدمات	163 269	%20,96			
الصناعة التقليدية	135 470	%17,39			
تجارة	2 933	%0,38			
الصيد البحري	721	%0,09			
المجموع	**779 025**	**%100**	**المجموع**	**562.310**	**% 100**

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من الجدول رقم (03) نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة كان الجزء الأكبر منها من نصيب النساء(62.17%) وبالنسبة للقطاعات كانت الأفضلية لقطاع الصناعات الصغيرة باستحواذه على نسبة (38.42 %) ويعود ذلك إلى أن

المبالغ المسموح بها في اطار الوكالة صغيرة وتتماشى مع هذا النوع من الأنشطة مع رغبة المستفيدين فيها، ثم قطاع الخدمات والذي يفضله العديد من المستفيدين نتيجة قلة التكلفة وعدم تطلبه لخبرة واسعة للدخول إليها، ومن بعدها الصناعات التقليدية والتي في معظمها تستهوي النساء الماكثات بالبيوت والأتي تكون لديهن الرغبة في ممارسة نشاط قريب من إمكانياتهم العملية في كل منطقة كما يلجأ لها العديد من الحرفيين الرجال أيضا، ثم تأتي الزراعة وبعدها البناء والأشغال العمومية بدرجات أقل على الترتيب، أما التجارة والصيد البحري كانت نسبهم ضعيفة جدا.

2.3 إحصائيات القروض الممنوحة حسب نمط التمويل في الوكالة:

تتمثل في ما يلي:

الجدول رقم(04): توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل في الوكالة إلى غاية 2016/11/30

برامج التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة حسب برامج
عدد القروض بدون فوائد لشراء المواد الأولية سنة	702 764	%90,21
عدد القروض بدون فوائد لإنشاء مشروع	76 261	9,79%
المجموع	**779 025**	**%100**

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من الجدول رقم (04) نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة كان الجزء الأكبر منها خاص بشراء المواد الأولية (90,21 %) وبالنسبة عدد القروض بدون فوائد لإنشاء المشروع فكانت نسبته ضئيلة مقارنة بالسابقة (9,79%). حيث يخدم القرض المصغر نشاطات اقتصادية صغيرة بفضل نوع من الدعم فلا يكرس فكرة الاتكال المحض بل يرتكز أساسا على "الاعتماد على النفس"،"المبادرة الذاتية"و "على روح المقاولة"، لهذا الغرض فإن القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة منه.والاهتمام بالنوع الأول من القروض هو نتيجة وجود فترة إعفاء من التسديد تقدر بثلاثة أشهر على أن تسدد السلفة على 04 أقساط وفق جدول زمني محدد على مدة 12 شهر أي سنة.

3.3 إحصائيات القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية:

تتمثل في مايلي:

الجدول رقم(05): توزيع القروض الممنوحة حسب الشريحة العمرية إلى غاية 2016/11/30

الشريحة العمرية	العدد	النسبة
29 - 18سنة	288 185	%36,99
39 - 30 سنة	246 235	%31,61
49 - 40 سنة	138 807	%17,82
59 - 50 سنة	76 832	%9,86
فما فوق سنة 60	28 966	%3,72
المجموع	779 025	%100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من الجدول رقم (05) نلاحظ أن الفئة العمرية (18-29) كانت أكثر طلبا واستفادة من القروض بنسبة (36,99 %)، تليها الفئة (30-39) بنسبة (31,61 %) وهي تعد من الفئات الشبابية التي أقبلت على الوكالة خاصة بعدما أسقطت الحكومة بصفة رسمية الفوائد على القروض الموجهة لتمويل مشاريع القرض المصغر، موازاة مع رفع سقف القروض المصغرة بدون فوائد لاسيما تلك الموجهة لولايات الجنوب، وهي القروض دون فائدة ما بين 10 ملايين سنتيم إلى 100 مليون.ثم تأتي في المرتبة الثالثة في الترتيب الفئة (40-49) بنسبة 17,82%، أما الفئات الأكبر سنا فكانت نسب استفادتها ضعيفة مقارنة بالأخرى.

4.3 إحصائيات توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم: تتمثل في مايلي:

الجدول رقم(06): توزيع القروض الممنوحة حسب مستوى التعليم إلى غاية 2016/11/30

مستوى التعلم	العدد	النسبة
دون المستوى	126 852	%16,28
متعلم	12 388	%1,59
ابتدائي	118 214	%15,18
متوسط	387 360	%49,72
ثانوي	102 285	%13,13
جامعي	31 926	%4,10
المجموع	**777 025**	**%100**

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من الجدول رقم (06) نلاحظ أن الحاصلين على قروض الجهاز الأكبر نسبة هم من ذوي التعليم المتوسط بنسبة (49,72%)، تليها فئة دون المستوى ثم الابتدائي والثانوي بنسب أقل على الترتيب، أما في ما يتعلق بفئتي المتعلم والجامعي فتوجههم للجهاز أقل، وذلك كون الوكالة الوطنية للقرض المصغر أنشأت أساسا في خطوة للبحث عن التكامل الاقتصادي والاجتماعي للفئة المستهدفة عن طريق إنشاء أنشطة إنتاج السلع و الخدمات وكذا الأنشطة التجارية. كما يغطي هذا النوع من القروض تمويل حيازة العتاد الصغير والمواد الأولية وتغطية المصاريف الأساسية لإطلاق النشاط. في مقابل استيفاء الراغبين في الاستفادة من القرض المصغر لمجموعة من الشروط المتعلقة بعامل السن والخبرة وكذا مستوى المساهمة الشخصية، وهذه الشروط تماشى أكثر مع الفئات ذات النسبة الأكبر من المتوسط ودون المستوى.

5.3 حصيلة التمويل للفئات الخاصة:

تتمثل في مايلي:

الجدول رقم(07): توزيع القروض الممنوحة للفئات الخاصة إلى غاية 2016/11/30

الفئات	التمويل		
	النساء	الرجال	المجموع
الأشخاص ذوي إعاقة	526	946	472 1
المحبوسين المفرج عنهم	56	551 1	610 1
ضحايا المأساة الوطنية	171	223	394
المرشحين للهجرة غير الشرعية	9	86	95
الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية / السيدا	61	2	63
المهاجرين غير الشرعيين عائدين	0	742	742
المجموع	**826**	**550 3**	**376 4**

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من الجدول رقم (07) نلاحظ أن الوكالة الوطنية للقرض المصغر استطاعت مرافقة هذه الفئات من خلال تميز الوكالة بوجود خلايا مرافقة على مستوى الدوائر، حيث يحصل المواطنون على التوجيه والمرافقة، وقد ارتأت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة عن طريق الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى عقد اتفاقيات منها: اتفاقية بين الوكالة والفيدرالية الجزائرية للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى الأيام الإعلامية داخل مراكز إعادة التربية، والأبواب المفتوحة حول الجهاز في اليوم الوطني للمعاقين... لذلك فجهاز القرض المصغر يعد آلية للإدماج الاجتماعي والاقتصادي لكل شرائح المجتمع وعليهم استغلالها من طرف الجميع قصد المشاركة الفعالة في التنمية.

الخاتمة:

في الأخير يمكن القول أن المشاريع المتوسطة والصغيرة لا يمكن أن تنشط في معزل عن الدعم والمرافقة، الذي يأتيها من هيآت الدعم المخصصة من طرف الدولة لها الغرض، نتيجة لخصوصيتها الحساسة (رقم الأعمال، الحجم، العمالة) والبيئة النشطة المعقدة التي تعيش فيها وحجم المنافسة التي تترصدها، لكن على الدول بغية تحقيق دعم حقيقي لهذه المشاريع ومرافقة فعالة أن تعمل على:

- تمويل مدروس لحجم القروض والقدرة على السداد، التي يشمنها فقط مردود المشاريع على المدى الطويل؛
- المرافقة الأولية لا بد أن تكون خطوة مدروسة وسليمة من خلال دراسة فكرة وجدوى المشروع؛
- الرقابة المستمرة على مدى تقدم المشروع ومستوى الأهداف المحققة منه؛
- التجسيد الفعلي للمرافقة خطوة بخطوة ةلا يجوز اختصارها في مرحلة تقديم القرض ومرحلة محاسبة أصحاب المشاريع.

قائمة المراجع:

[1]**بلال خلف السكارنه**، الإبداع الإداري، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ط1، 2011، ص 94.

[2]**نجوية الحدي**، المقاولاتية كرهان لامتصاص البطالة، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة الجلفة، ع2، ص95.

[3]**سكينة مراد بودية وحنان براهيمي**، أثر التحولات الديمغرافية على المقاولاتية في الجزائر، الآفاق للدراسات الاقتصادية، جامعة تبسة، ع2، ص 226.

[4]**صالح مهدي محسن العامري وطاهر محسن منصور الغالبي**، الإدارة والأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط2، 2008، ص172.

[5]**بلال خلف السكارنه**، مرجع سابق، ص94.

[6]**سكينة مراد بودية وحنان براهيمي**، مرجع سابق، ص 228.

[7]**مصطفى يوسف كافي**، بيئة وتكنولوجية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2014، ص25.

[8]**نبيل جواد**، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2007، ص28.

[9]القانون 01-18 المتضمن: **القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الصادر في 30 رمضان 1422 الموافق لـ 15 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية، العدد77، ص5.

[10]**خبابة عبد الله**، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013، ص35.

[11]**محمد قوجيل ومحمد حافظ بوغابة**، المرافقة في إنشاء المشاريع الصغيرة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول: استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، جامعة ورقلة، أفريل 2012، ص-ص، 3-4، بتصرف.

[12]**علي رحال وأمال بعيط**، واقع المقاولاتية في الجزائر –دراسة تحليلية–، مجلة الاقتصاد الصناعي، ع11، 2016، ص 167.

[13]**فاطمة الزهراء قاسي**، المرافقة المقاولاتية في الجزائر من خلال الدعم الجبائي، مجلة الأبحاث الاقتصادية، جامعة البليدة2، ع11، 2014، ص118.

[14]**أشرف مهني**، المرافقة المقاولاتية أسلوب للنهوض بالمؤسسات الصغيرة في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، جامعة الجزائر3، المجلد2، 2013، ص115، بتصرف.

[15]ANGEM: Agence Nationale de Gestion de Microcrédit

[16]المرسوم التنفيذي رقم 04 – 14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 والذي بموجبه تم إنشاء l'ANGEM،**الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**، العدد 06 سنة 2004.

[17]المرسوم التنفيذي 04/، **الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 06**, الصادرة في 25 جانفي 2004, ص: 08.

[18]الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للقرض المصغر على الرابط الالكتروني: www.angem.dz

[19]نفس الموقع السابق.

[20]المرسوم التنفيذي 14/04, **الجريدة الرسمية**، المؤرخ في 22 جانفي 2004, المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية., المادة رقم (05).

[21]المرسوم التنفيذي 15/04, **الجريدة الرسمية**، المؤرخ في 22 جانفي 2004, يحدد شروط الإعانة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواه. المادة رقم (02).

[22]**الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر** على الرابط الالكتروني: www.angem.dz.